

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠٢٠****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات ؛
وعلى طلب محافظ الفيوم ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة خط الطرد لمحطة الصرف الصحي الواقعة بحوض غيط رجب نمرة (٤) بمسطح ٤ قراريط و٦ أسهم بناحية قرية جرفس - مركز سنورس بمحافظة الفيوم .

(المادة الثانية)

يُستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضي اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه في المادة السابقة والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ جمادى الآخرة سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢٩ يناير سنة ٢٠٢٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديوني

وزارة التنمية المحلية

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة الفيوم رقم (٦٩٩٠) المؤرخ ١٥/١٢/٢٠١٩ والمرفق به كتاب مديرية المساحة بالمحافظة رقم (٢٢٩٦) بتاريخ ٢٣/٦/٢٠١٩ بشأن طلب تجديد القرار رقم ١٠ لسنة ٢٠١٦ الصادر من السيد رئيس الجمهورية باعتبار مشروع إقامة خط الطرد لمحطة الصرف الصحى بقرية جرفس - مركز سنورس بمحافظة الفيوم من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه والبالغ مساحتها ٤ قراريط و٦ أسهم ، بحوض غيط رجب نمرة (٤) والمبين أسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية وكشف الملاك الظاهرين والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٦) بتاريخ ١١/٢/٢٠١٦ وحيث إنه قد مر أكثر من سنتين على صدور القرار المشار إليه ولم يتم إنهاء الإجراءات الفنية للمشروع كما ورد بمذكرة السيد محافظ الفيوم .

وحيث إنه طبقاً لأحكام المادة رقم (١٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة فإن القرار المشار إليه يعد كأن لم يكن ويلزم تجديده .

ولما كان مشروع إقامة خط الطرد لمحطة الصرف الصحى بقرية جرفس - مركز سنورس بمحافظة الفيوم والبالغ مساحتها ٤ قراريط و٦ أسهم ، بحوض غيط رجب نمرة (٤) يحقق نفعاً عاماً لأهالى المحافظة ، الأمر الذى يتطلب اتخاذ الإجراءات اللازمة لتجديد قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٠ لسنة ٢٠١٦ بتقرير صفة النفع العام لذلك المشروع والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه .

لذلك .. وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية وقرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات .
فقد أعد مشروع القرار المرفق .
برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

لواء/ محمود شعراوى

سرية المصداق بالقبول
 تحت المشروعية
 باسم لالة لمرحمن الرحيم
 كلف باسراء املاك الظاهرين المتداخلة املاكهم بالمشروع رقم (٨٦٠) المؤرخ
 بناحية مرسى مركز سمرس من محافظة القيوم

م	الاسم	العنوان	م	الاسم	العنوان
١	محمد بن محمد بن محمد	جرجسي	٢١		
٢	ارضا بن احمد بن	مر	٢٢		
٣	نعمان بن يوسف بن	مر	٢٣		
٤	ارضا بن احمد بن	مر	٢٤		
٥	احمد بن احمد بن	مر	٢٥		
٦	عبدالله بن محمد بن	مر	٢٦		
٧	سيد محمد بن	مر	٢٧		
٨	عبدالله بن محمد بن	مر	٢٨		
٩	سعيد بن محمد بن	مر	٢٩		
١٠	محمد بن محمد بن	مر	٣٠		
١١	احمد بن محمد بن	مر	٣١		
١٢			٣٢		
١٣			٣٣		
١٤			٣٤		
١٥			٣٥		
١٦			٣٦		
١٧			٣٧		
١٨			٣٨		
١٩			٣٩		
٢٠			٤٠		



نقر نحن رجال الحكومة المحليين بان الاسماء المذكورة بعاليها هي اسماء
 الملاك الظاهرين المتداخلة املاكهم بالمشروع رقم (٨٦٠) مؤرخ
 بناحية مرسى مركز سمرس من محافظة القيوم
 وهذا القرار منا بذلك

مهندس المساحة
 محمد بن محمد
 ٢٠١٨/١١/٤



رجال الحكومة المحليين
 محمد بن محمد

